ان يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشئ والمراد هنا الاجل وعبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكم
لقاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة درجات باعتبار بسير
الواصل دعيره وادناها ترك على قريبه ووصله بالكلام ولو كان بالسلام ولو ترك ما يقدر عليه لم يسم و الشجر
اصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها فقال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب
محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليها فما
وجه الحديث اجيب بان الاشيا قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل
فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله
ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله تعالى اذ لا محو
فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكر الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث
صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شئ يبسط به في رزق رجل واجله لكان
الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكم م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى مسلم عنه من سره
ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الرا جمع كربة وهي غم ياخذ النفس لشدته و يوم العقبة
في بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الرا وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري فلينفس عن معسر اي ليؤخر
مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي ليحط عنه دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة
فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى
رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة ذكر انه دون ان الجزم السايل
العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال له الرسول تعبد الله خبر بمعنى الامر اي اعبد الله وكذا الافعالي
بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدا محذوف اي ذلك العمل ان تعبد الله
واتما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع كونها لا بد منها لظهوره ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره يغني عن ذكرها وقيل
لعله ان السايل كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا
تاكيدا لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معنى الاصطلاح وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما التكلف
لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الريا وتقيم الصلوة المكتوبة المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا
للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا
عليها لان المال محبوب والطبيعة شحيحة به او لان الزكوة قد يطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب
بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على

هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكر النبي عليه السلام
قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما سمعت في تبليغه ولا انقص
منه او معناه لا ازيد على هذا السوال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج سبق في الحديث عنا بعرفه
الاول في الكتاب واما جزمه عليه السلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عليه السلام بالوحي ان
الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر وابو هريرة رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه
جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عليه السلام مايتان واحد وثمانون له في
الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو
حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها الموصلة الى الجنة ولعل العلوم العربية يكون
في حكمها لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عائد الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا
الى الجنة تنكيرها على طريقا للاهتمام او للتخصيص يعني ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب
دون غيره من الاسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة
وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عليه السلام تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري السيف
بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اي اخرج من غمده لا ضرارنا فليس منا اي من عاملينا سنتنا م ابو هريرة
روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها
الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا لما هو
عليه ويكون الجملة مقول القول فليقل وان يكون سلا تعكيل القول فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم
يبن المسجد لاجله حتى كره بعضهم البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد
مجمعهم والحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء من اشرف العبادات م جابر رضي الله عنه جرجي
روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما ما رواه عنه مائة حديث له في الصحيحين
خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بثلثة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ماخوذة من السنن
بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى بها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي
ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك
الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن في الاسلام سنة سيئة
كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان
ينقص من اوزارهم شئ م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها من شاء فليصم ومن شاء فليفطر

Copyright © King Saud University